الأمم المتحدة S/PV.3950

مؤقت

مجلس الأمن

السنة الثالثة والخمسون

الجلسة ٣٩٥٠

الاثنين، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، الساعة ١٣/٣٠
نيويورك

الرئيس:	السيد بيرلي	(الولايات المتحدة الأمريكية)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد غرانوفسكي
	البحرين	السيد المنصور
	البرازيل	السيد كورديرو
	البرتغال	السيد بريتو
	سلوفينيا	السيد تورك
	السويد	السيد ليدين
	الصين	السيد ليو جيئي
	غابون	السيد إسونغي
	غامبيا	السيد جاغني
	فرنسا	السيد تيكسيرا دا سيلفا
	كوستاريكا	السيدة هرنانديز فالفيردي
	كينيا	السيد أمولو
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيدة سميث
	اليابان	السيد كغامي

جدول الأعمال

الحالة في أفريقيا

تقرير الأمين العام عن أسباب النزاع في أفريقيا وتعزيز السلم الدائم والتنمية المستدامة فيها (S/1998/318)

افتتحت الجلسة الساعة ١٣/٣٠

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

الحالة في أفريقيا

تقرير الأمين العام عن أسباب النزاع في أفريقيا وتعزيز السلم الدائم والتنمية المستدامة فيها (S/1998/318)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يستأنف مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع مجلس الأمن وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

واجتماع اليوم يمثل خطوة أخرى في الجهد المتواصل الذي يبذله المجلس لكي يتناول بطريقة شاملة ومحددة التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٨ عن أسباب النزاع في أفريقيا وتعزيز السلم الدائم والتنمية المستدامة فيها، الذي طلبه المجلس في بيانه المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ (S/PRST/1997/46)، والوارد في الوثيقة S/1998/318.

وعقب المشاورات التي جرت فيما بين أعضاء مجلس الأمن، أذن لي بأن أدلي بالبيان التالي باسم المجلس:

"يشير مجلس الأمن إلى تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٨ بشأن "أسباب النزاع في أفريقيا وتعزيز السلم الدائم والتنمية المستدامة فيها". وفي الوقت الذي يعيد فيه مجلس الأمن تأكيد مسؤوليته الأساسية بموجب ميثاق الأمم المتحدة في الحفاظ على السلام والأمن الدوليين، فإنه يشدد على الدور المتزايد الأهمية للترتيبات والوكالات الإقليمية، ولائتلافات الدول الأعضاء في الاضطلاع بالأنشطة في هذا المجال. والمجلس يؤكد مجددا أن أي أنشطة يضطلع بها في إطار ترتيبات إقليمية أو من جانب وكالات إقليمية، بما في ذلك إجراءات الإنفاذ، يجب الاضطلاع بها وفقا للمواد ٥٢ و ٥٣ و ٥٤ من الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، كما يؤكد على أهمية أن تسترشد جميع هذه الأنشطة بمبادئ السيادة والاستقلال السياسي والسلامة الإقليمية لجميع الدول، وبالمبادئ التنفيذية لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، المبينة في بيان رئيسه الصادر في ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٣.

"ويرحب مجلس الأمن بالآراء التي أعرب عنها الأمين العام في الفقرتين ٤٢ و٤٤ من تقريره لا سيما ما يتصل منها بأفريقيا. ويسلم بأن تخويل المجلس المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية أو الدول الأعضاء أو ائتلافات الدول اتخاذ إجراءات بهذا الخصوص يمكن أن يمثل استجابة فعالة في حالات النزاع، ويثني على الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية التي اضطلعت بجهود ومبادرات من أجل الحفاظ على السلام والأمن. ولكي يعزز المجلس قدرته على رصد أية أنشطة يأذن بها، يعرب عن استعداده لدرس التدابير المناسبة حينما يجري النظر في إذن كهذا.

"وفي هذا الصدد، يشير مجلس الأمن إلى وجود مجموعة شاسعة البون من الترتيبات والعلاقات التي نشأت في حالات مختلفة من التعاون بين الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال صون السلم والأمن، والى أن احتياجات الرصد سوف تتفاوت وينبغي أن تصمم وفقا للظروف الخاصة للعمليات المعينة، بما فيها العمليات المتصلة بجهود السلام الجارية. غير أنه ينبغي أن يكون للعمليات، بشكل عام، ولاية واضحة، تتضمن بيانا بالأهداف، وقواعد الاشتباك، وخطة عمل مُحكمة، وإطارا زمنيا لفض الاشتباك، وترتيبات لتقديم تقارير منتظمة إلى المجلس. ويؤكد المجلس على أن توافر معيار سلوكي راق أمر جوهري لنجاح العمليات، ويشير الى دور الأمم المتحدة في وضع معايير عامة لحفظ السلام. ويشدد المجلس على ضرورة أن تكفل البعثات والعمليات احترام وامتثال موظفيها للقانون الدولي بما في ذلك القانون الإنساني وحقوق الإنسان وقانون اللاجئين.

"ويرى مجلس الأمن أيضا أنه بالإمكان تعزيز رصد هذه الأنشطة، عند وجود ضرورة أو رغبة في ذلك، بإدخال عناصر مدنية معينة تتناول، على سبيل المثال، قضايا الحقوق السياسية وحقوق الإنسان داخل البعثات والعمليات. وفي هذا السياق يقر مجلس الأمن أيضا بأن إلحاق موظف أو فريق اتصال تابع للأمم المتحدة يمكن أن يؤدي إلى تحسين تدفق المعلومات بين المجلس والمشتركين في الاضطلاع بأي عملية يأذن بها المجلس وينفذها ائتلاف من الدول الأعضاء أو منظمة إقليمية أو دون إقليمية. ويعرب المجلس عن استعداده لأن ينظر، بالتشاور مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية أو دون الإقليمية المعنية، في تعيين موظفي اتصال لهذه العمليات على أساس توصيات من الأمين العام وعلى النحو المقترح في الفقرة ٨ من قراره ١١٩٧ (١٩٩٨) المؤرخ ١٨ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٨. كما يعرب المجلس

عن استعداده، فيما يتعلق بالعمليات التي تقوم بها المنظمات الإقليمية أو دون الإقليمية، للنظر، بالتشاور مع المنظمات الإقليمية أو دون الإقليمية المعنية، في جدوى تعيين موظفي اتصال في مقر المنظمة.

"ويؤكد المجلس أيضا أن رصد هذه العمليات يمكن تعزيزه بتحسين تدفق المعلومات وتبادلها عن طريق جملة أمور منها تقديم التقارير بانتظام، كما في حالة البعثة الأفريقية المشتركة لرصد تنفيذ اتفاقات بانغي في جمهورية أفريقيا الوسطى، وعقد اجتماعات إحاطة منتظمة بين أعضائه والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والدول الأعضاء التي تقوم بهذه العمليات، والدول الأعضاء المساهمة بقوات وغيرها من الدول الأعضاء المشاركة.

"ويشارك مجلس الأمن الأمين العام رأيه بأن إحدى الوسائل الممكنة لرصد أنشطة القوات التي أذن بها، مع المساهمة أيضا في الجوانب الأوسع نطاقا لعملية السلام، هي النشر المشترك لمراقبي الأمم المتحدة وموظفيها الآخرين جنبا الى جنب مع تنفيذ عملية من جانب منظمة إقليمية أو دون إقليمية أو ائتلاف من الدول الأعضاء. ويتفق المجلس مع الأمين العام في أنه على الرغم من أنه لا يمكن تنفيذ هذا التعاون في جميع الحالات، فإن النشر المشترك يمكن أن يسهم إسهاما مهما في جهود حفظ السلام، كما حدث في حالات ليبريا وسيراليون، حيث نشرت بعثتا مراقبي الأمم المتحدة إلى جانب فريق الرصد التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.

"ويشدد مجلس الأمن على أهمية إنشاء إطار واضح للتعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية أو دون الإقليمية أو ائتلافات الدول الأعضاء المعنية في الحالات التي تقوم فيها الأمم المتحدة بنشر قوات إلى جانب قوات المنظمات الإقليمية أو دون الإقليمية أو قوات الدول الأعضاء. وينبغي لهذا الإطار أن يتضمن أهدافا محددة، وتحديدا دقيقا لأدوار ومسؤوليات كل من الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية أو دون الإقليمية أو للائتلافات المعنية ولمجالات التفاعل بين القوات، وأحكاما واضحة فيما يتعلق بسلامة الموظفين وأمنهم. كما يشدد المجلس على أهمية ضمان محافظة بعثات الأمم المتحدة على هويتها واستقلاليتها فيما يتصل بقيادة عملياتها والسيطرة عليها وبالسوقيات.

"ويحث مجلس الأمن الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية على ضمان أن يظل المجلس على علم تام بأنشطتها للحفاظ على السلام والأمن. ولتسهيل ذلك، يتعهد المجلس بالتشاور بصورة منتظمة مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المشاركة في مثل هذه الأنشطة".

وسيصدر هذا البيان بوصفه وثيقة من وثائق مجلس الأمن، تحت الرمز S/PRST/1998/35.

وبهذا يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٤٠